

9040787249

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

الإدارة القانونية

التاريخ: ١٥ صفر ١٤٣١

الرقم: ٨١٣٥ / ٥١٦/٩٥

الموافق: 30 JAN 2010

المرفقات: ١١

تعميم / عاجل

المحترم

سعادة

بعد التحية،

الموضوع: اللائحة التنظيمية لبيع الوحدات العقارية على الخارطة.


تلقت المؤسسة برقية معالي وزير التجارة والصناعة رقم ٢٢١/٩٥ وتاريخ ١٠/٢/١٤٣١هـ المشار فيها إلى قرار مجلس الوزراء رقم ٧٣ وتاريخ ١٢/٣/١٤٣٠هـ، القاضي بالموافقة على الضوابط المتعلقة ببيع وحدات سكنية أو تجارية أو مكتبية أو خدمية أو صناعية على الخارطة، وحيث صدر القرار الوزاري رقم (٩٨٢) وتاريخ ٢/٢/١٤٣١هـ بشأن اللائحة التنظيمية لبيع الوحدات العقارية على الخارطة.

لذا نرفق لكم بطيه صورة من القرار المشار إليه أعلاه واللائحة التنظيمية لبيع الوحدات العقارية على الخارطة، وذلك للعمل بمقتضاها عند قيام المطورين بفتح حساب ضمان، على أن يتم الإفادة باستلامه والعمل بموجبه خلال عشرة أيام عمل من تاريخه.

وتقبلوا تحياتي،،،



مدير الإدارة القانونية



د. محمد بن عبدالرحمن الشعبي

نطاق التوزيع - البنوك المحلية.

٢٠٩٢